

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[327] علقمة والاسود (1). ولكنه خلاف الظاهر، كما لا يخفى، حيث إن لها سياقاً واحداً لم يتغير، وقد جاء عطف اللاحق على السابق بصورة طبيعية، ومنسجمة، كما هو الحال في كل كلام واحد. جريمة الأحداث في الدين، والسكوت عليها: ونجد في الروايات: أن أول من جعل القنوت قبل الركوع هو عثمان بن عفان، لكي يدرك الناس الركعة (2). ونقول: لعل المراد: أن عثمان قد جعل القنوت الثاني في صلاة الجمعة قبل الركوع. ثم جاءت الأهواء بعد ذلك لتلغي القنوت من جميع الصلوات، ما عدا الصبح عند البعض، أو ما عدا شهر رمضان عند آخرين، إلى غير ذلك من أقوال مذاهب، ومنشؤها إختلاف الروايات، ولسنا هنا بصدد تحقيق ذلك. 2 - قد قدمنا: ما يدل على أن القنوت كان قبل الركوع، ونزيد هنا ما رواه البخاري وغيره، من أن عاصم الأحول، سأل أنسا عن القنوت، أقبل الركوع، أو بعد الركوع؟ ! فقال: قبل الركوع. قال: قلت فإنهم يزعمون: أن رسول الله صلى الله عليه وآله قنت

_____ (1) راجع: عمدة القاري ج 7 ص 23. (2) راجع:

المصنف للصنعاني ج 3 ص 109 و 119 والسنن الكبرى ج 2 ص 209 وفتح الباري ج 2 ص 408 عن محمد بن نصر، وشرح الموطأ للزرقاني ج 2 ص 51. (*)
